

## رسالة (ذكاة الجنين ذكاة أمه) لابن جنّي (ت 392هـ)

### دراسة وتحقيق

\* وليد خضر عمر

تأريخ القبول: 2019/9/22

تأريخ التقديم: 2019/7/23

المستخلص :

أوققتني الدراسة المشار إليها أيضاً على ضعف جهد تحقيق كتاب عقود الزبرجد ، إذ أحصيت ما يزيد على مئتين وخمسين موضعاً من سقط وتصحيف وتحريف ، منها في متون الأحاديث النبوية نفسها ، وقد نال هذه الرسالة نصيب من ذلك – على صغر حجمها – إذ أحصيت سقطاً من متنها في ثمانية مواضع أحدها بما يقرب من أربعة أسطر من المطبوع مما أخل بالمعنى خلاً كبيراً ، فضلاً عن تحريرات وأخطاء طباعية في ستة مواضع آخر ، وهي بهذه الصورة تعد منشورة نشرة قاصرة غير تامة لا نصاً ولا ضبطاً ، وهذا ما دفعني إلى فكرة تحقيقها وإخراج نص مضبوط لها.

الكلمات المفتاحية : نسخة؛ رسالة؛ توثيق

### القسم الأول: الدراسة

#### مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه  
أجمعين...

وبعد، فهذه رسالة نحوية لعالم جليل من علماء العربية تعرفت إليها عند تحضيري لرسالة الماجستير الموسومة بـ (جهد جلال الدين السيوطي في إعراب

\* مدرس / جامعة الموصل، كلية الآداب ، قسم اللغة العربية ، بإشراف الدكتور: عبد الوهاب العدواني – 2005م.

الحديث النبوى الشريف ، دراسة فى كتابه "عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد"<sup>(1)</sup> إذ أوردها السيوطي (ت 911هـ)<sup>(2)</sup> فى معرض تعليقه على حديث (ذكاة الجنين ) وهو قوله - عليه الصلاة والسلام - ((ذكاة الجنين ذكاة أمه)) ، والكتاب المذكور واحد من ثلاثة أعمال جليلة تخصصت فى ( إعراب الحديث النبوى) وهذا المصطلح يعني معالجة المشكلات النحوية واللغوية فى الحديث النبوى وتوجيهها .  
والمصنفان الآخران هما: " شواهد التوضيح والتصحیح لمشكلات الجامع الصحيح " للإمام بدر الدين بن مالك (ت 672هـ) و " إعراب الحديث النبوى " للإمام أبي البقاء العکرى (ت 616هـ) .

ومن الأسباب المهمة أنها أثر غير منشور بصورة منفردة ، وأثر لعالم جليل من أئمة العربية وهو ابن جنی حقيق بالعنایة بإخراجه بصورة منفردة ، ولا شك في أن ذلك يخدم الباحثين لا سيما في نصوص الرسائل الحديثية شأنها شأن الرسائل التي لم تنشر ، فضلاً عن الكشف عن الجهد النحوى الموجه لخدمة المتون النبوية الشريفة ، وهو جانب تحتاج إلى المزيد من العناية لا سيما في لون خاص من التأليف وهو الرسائل .

ومضت سنوات وأنا أبحث جاهداً عن نص منفرد محقق للرسالة فلم أجد ، فاتجهت للبحث عن مخطوط مستقل لها في فهرس المكتبات وفهرس المخطوطات فلم أجد أيضاً، لذاك عدت إلى جمع أكثر من نسخة مخطوطة لكتاب "عقود الزبرجد"

(2) عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر جلال الدين، ولد في أسيوط (849هـ)، نشأ في آخريات عصر المماليك حيث بلغت الحركة العلمية مبلغاً من الكمال ، فنهل منها وبرع في علوم شتى ، بلغت مصنفاته ما يربو على الألف ، وطبقت شهرته الآفاق ، توفي في القاهرة (911هـ) ، تنظر ترجمته في : النور السافر عن أخبار القرن العاشر: محي الدين بن عبد القادر العيدروسي (ت - 1308هـ)، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت - 1985 ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب : عبد الحي بن العماد الحنفي (ت - 1089هـ) ، القاهرة - 1931 ، 51/8: الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي (ت - 1396هـ)، القاهرة - 1954 - 71/4: 1959 .

لإخراج نص متكامل للرسالة، وحرصت على أن تكون النسخ من غير الواتي اعتمد عليهن محقق كتاب "عقود الزبرجد".

وقد سلكت سبيل الاختصار في عرض القضية الفقهية للحديث لأن المقصود هو إبراز قيمة الجهد الذي قام به ابن جني وليس الخوض في تفاصيل الفقه لأن المسألة شاعت في الدرس الفقهي بتفاصيلها ، ولست بصدد بحثها من هذه الناحية ، كما أني سلكت سبيل الاختصار الشديد في الترجم لالأعلام الواردة في القسم الأول وذلك لشهرتها وغناها عن التعريف كابن جني وابي حنيفة والسيوطى .

وأمل أني قد ابرزت في هذا العمل جانباً مهماً من جوانب جهود ابن جني في الحديث النبوى الشريف ، وقدمت خدمة للباحثين في هذا المجال ، ولا يفوتنى أنأشكر الأخ الدكتور حسين عبد المنعم الليلة على تزويدى بثلاث من النسخ المخطوطة المعتمدة في العمل ، وشكري موصول لإدارة مكتبة الحرم المكي التي زودتني بنسخة المكتبة من مخطوطة عقود الزبرجد والحمد لله رب العالمين.

المؤلف: ابن جني

أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي النحوي اللغوي ، وأبوه مملوك رومي لسليمان بن فهد بن أحمد الأزدي الموصلي الشافعى ، صحب أبا علي الفارسي ، وتبعه في الأسفار واستعمل منه وأخذ عنه وصنف في زمانه ، واستوطن دار السلام ودرّس فيها إلى أن مات سنة (٣٩٢هـ)<sup>(١)</sup> ، من تصانيفه : اللمع ، والخصائص ، والمنصف في شرح كتاب المازني ، والتلقين في النحو ، وسر صناعة الاعراب ، وغيرها كثير .

نسبة الرسالة لأبن جني

(١) ينظر في ترجمته : إنباء الرواية على أنباء النحاة : علي بن يوسف الفقطي (ت - ٦٤٦ هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط١ ، دار الفكر العربي ، القاهرة - ١٩٥٤-٣٣٥/٢: ٣٤١، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أحمد بن محمد بن خلكان (ت - ٦٨١ هـ) ، تحقيق الدكتور: إحسان عباس ، دار صادر، بيروت - ١٩٧٧ : ٢٤٦/٣-٢٤٨، الأعلام (الزركلي): ٤/٢٠٤.

لم يكن من المفاجئ أن لا أجد للرسالة ذكرًا في فهارس الكتب والمخطوطات ولا في عدد مؤلفات ابن جنّي على كثرة عناية الدارسين به ، حالها حال مؤلفات لا تحصى في تراثنا فقدت أو لم يكتب لها الديواع والشهرة، وربما يكون السبب أنها رسالة عالجت موضوعاً فقهياً في جانب جزئي منه نصرة لمذهب الأحناف ، ومع ذلك يمكن عد القرائن الآتية أدلة ثبت نسبتها لابن جنّي:

1- إيراد السيوطي لها في كتاب "عقود الزبرجد" قال: ((وقد ألف ابن جنّي في إعراب هذا الحديث رسالة قال فيها..))<sup>(1)</sup> ونقل نصّها.

وقد عهدنا أمانة السيوطي في النقل وعزو الأقوال إلى أصحابها إذ يشير في خاتمة كل نص إلى قائله ، وقد راجعت مئات النصوص على مدى عشر سنوات من دراستي للسيوطى تأكّدت لدى خلالها أمانته في نقل النصوص ونسبتها إلى قائلها ، والجدير بالذكر أنه في كتابه "المزهر في علوم اللغة" في النوع الحادي والأربعين "آداب اللغوي" منه ، قد عقد فصلاً مستقلاً بعنوان "عزو الأقوال إلى أصحابها" خصصه لأمانة النقل ونسبة النصوص لأصحابها، وبعد أن حکى شيئاً من حرص السلف على ذلك ، قال : ((ولهذا لا تراني أذكر في شيء من تصانيفي حرفاً إلا معزواً إلى قائله من العلماء مبيناً كتابه الذي ذكر فيه))<sup>(2)</sup>، وبما أنه لم يذكر مصدر الرسالة فهذا يعني أنه نقلها من نسخة مستقلة، وليس مستلة من كتاب، والسيوطى معروف في تضمين كتبه رسائل ومسائل وأجوبة.

2- رد العلّامة ابن القيم على ابن جنّي في تقديره للحديث - بعد حكاية مذهب الشافعية والانتصار له - بقوله : ((وبذلك يعلم فساد ما سلكه أبو الفتح ابن

(4) عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد: جلال الدين السيوطي، تحقيق الدكتور: سلمان محمد سلمان القضاة ، دار الجيل ، بيروت - 1994: 1/257-260.

(2) المزهر في علوم اللغة وأنواعها: جلال الدين السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت – 1998 : 2/319.

جني وغيره في إعراب هذا الحديث حيث قالوا ....) <sup>(1)</sup> وحکى تقدير ابن جنى عينه الذي ورد في هذه الرسالة فضلاً عن أن قوله : (في إعراب هذا الحديث) يشي بمذهب قول لابن جنى في المسألة معروف في الأوساط العلمية إلى عصر ابن القيم على الأقل.

-3 إن الرسالة ذكرت منسوبة لابن جنى في مخطوط ضمن مجموع في مكتبة الفاتيكان تحت رقم (1/32) ملحقة بعنوان رسالة لابن جنى نفسه وعنوان تلك الرسالة: (مسائلان من كتاب الأيمان لمحمد بن الحسن الشيباني - صنعة ابن جنى) حيث وجّه ابن جنى كلام محمد بن الحسن على القواعد النحوية ، وقد حقيقها الدكتور محمد مهدي أحمد ، ونشرها في مجلة معهد المخطوطات العربية<sup>(2)</sup>، وما يهمنا ما ذكره في مقدمة التحقيق - في معرض وصفه للمجموع المخطوط - أن عنوان الرسالة التي حققها مذيل بعبارة : ((وفي ذكاة الجنين ذكاة أمّه أيضاً له)) أي في المجموع رسالة لابن جنى ايضاً، هذا مفهوم من العبارة السالفة وعلق عليها بقوله ((ولعل الاشارة تتعلق بالرسالة التي تتبع هذه في المجموع)) <sup>(3)</sup> وكلامه هذا أو هم بوجود رسالة ابن جنى في ذكاة الجنين وأنه قد أطلع عليها إلا أن المجموع المذكور

(1) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد : محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت 751هـ)، ط 27، مؤسسة الرسالة الإسلامية ، الكويت - 1994: 378/4، عنون المعيود شرح سنن أبي داود: أشرف الصديقي العظيم آبادي (ت 1329هـ) و معه حاشية ابن القيم (تهذيب السنن) ، ط 2، دار الكتب العلمية ، = بيروت - 1985 : 18-21، المعني : موقف الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت 620هـ)، مكتبة القاهرة ، القاهرة-1968: 400/9-402، المجموع شرح المذهب: يحيى بن شرف الدين النووي، دار الفكر القاهرة - (د.ت): 2: 562، الموسوعة الفقهية (وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية) ، ط 1، دار السلسل ، الكويت - 1997: 156/5-157.

(2) ينظر العدد : 33/1

(3) المصدر نفسه : الصفحة نفسها ، وما يتعلق بمخطوط الفاتيكان ينظر:

- Elenco dei Manoscritti Arabi Islamic della Biblioteca Vaticana , Rome, 1935.  
, Levi Della Vieda.

حال من رسالة ابن جنّي في ذكاة الجنين وقد سقطت من الأصل بحيث أن الناشر كتب عنوان الرسالة على صفحة عنوان المجموع ولم ينسخها لعارض ما ، لذا فالرسالة في عداد المفقودات ، وقد اثبت صورة لصفحة العنوان المذكور.

-4 ذكر شارح البخاري محمد انور شاه الكشميري موضوع الرسالة بقوله : ((وهو [اي: ابن جنّي] قرر حديث "ذكاة الجنين ذكاة أمّه" على نظر الحنفية ثم وجدت في مذكرته أيضاً أنه حنفي المذهب))<sup>(1)</sup>.

-5 ذكر مترجمو الإمام ابن جنّي أنه حنفي المذهب وهذه الرسالة تعزز ذلك، فضلاً عن الرسالة التي أشرنا إليها ، مما يؤكد نصرته لمذهب الأحناف في أكثر من تأليف نحوه ، بل وتنفي قول من ذهب إلى أقوال آخر في مذهب الفقهى.

-6 إن المطلع على أسلوب ابن جنّي في مصنفاته يكاد يجزم بنسبة هذه الرسالة إليه من حيث استعماله للمصطلحات اللغوية على معانيها الموضوعة لها وأسلوب الحاج والنقاش وحصر الاحتمالات والرد على المعرض وتوجيه المعنى ، ولعل عبارات ومصطلحات وردت في الرسالة نحو " مقاييس اللغة " و"صناعة الإعراب " و" لا يصرف له " و" سر هذه المسألة من صناعة الإعراب " تؤكد ذلك لا سيما العبارة الأخيرة ، إذ أَلْفَ ابن جنّي كتاباً بهذا العنوان.

(1) ينظر: أمالی محمد انور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت 1353هـ) ، تحقيق : محمد بدر عالم الميرتهی ، دار الكتب العلمية ، بيروت - 2005 : 33/5 ، و قوله هذا جاء في سياق تعليقه على حديث قتل كعب بن الأشرف اليهودي، إذ وردت في نص الحديث كلمة (قاتل) في سياق عبارة نصها : "إذا ما جاءني فتني قاتل بشعره فأشممه" ، وهنا نسب الشارح لابن جنّي قوله : ((القول من حديث البحر فحدث عنه ما شئت عنه ولاحرج)) ثم عقب بقوله - توبهبا بابن جنّي : (( وهو حنفي المذهب ... )) ، والملاحظ أنه = نسب هذا القول لابن جنّي بينما المشهور أنه لأبي علي شيخ ابن جنّي كما نقله ابن هشام في مغني اللبيب في باب حذف الفعل، ينظر: 827/1

### تخریج الحديث

قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((ذَكَارُ الْجِنِينِ ذَكَارُ أُمِّهِ)).  
 هذا الحديث رواه أبو داود<sup>(١)</sup>، والترمذى<sup>(٢)</sup>، وصححه ، وابن ماجة<sup>(٣)</sup>، والإمام  
 أحمد<sup>(٤)</sup>، وصححه النووي<sup>(٥)</sup> في "المجموع" ، وابن دقیق العید<sup>(٦)</sup>، ولل الحديث روایات  
 آخر بآلفاظ غير الروایة التي عالجها ابن جنی لاحاجة لنا بذكرها .

### النسخ المعتمدة في التحقيق

اعتمدت في تحقيق الرسالة على خمس نسخ:

- النص المطبوع للرسالة ضمن كتاب "عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد"
- بتحقيق الدكتور سلمان القضاة بنشرة دار الجيل في بيروت (١٩٩٤م)، وقد

(١) سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني (ت - ٢٧٥ هـ) ، تحقيق: محمد محیی الدین عبد الحمید ، المکتبة العصریة، بیروت - (د.ت): 103/3(الأضاحی- باب ماجاء فی ذکار الجنین) برقم (2827).

(٢) سنن الترمذی: محمد بن عیسی بن سورۃ (ت - ٢٧٩ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاکر و محمد فؤاد عبد الباقی و ابراهیم عطوة عوض، ط٢، مطبعة مصطفی الحلبي، القاهرة - ١٩٧٥: 72/4 (كتاب الاطعمة - باب ما جاء فی ذکار الجنین)، (كتاب الذبائح- باب ذکار الجنین ذکار امه) برقم (72/4) و (1067/2) و (3199).

(٣) سنن ابن ماجه : عبد الله بن محمد بن يزيد القرزوني (ت - ٢٧٣ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقی، دار إحياء الكتب العربية ، مطبعة مصطفی الحلبي، القاهرة - (د.ت): 1067/2(الذبائح - باب ذکار الجنین) برقم (3199).

(٤) المستند: الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ت - ٢٤١)، تحقيق : السيد ابو المعاطی التوری ، ط١، بیروت - ١٩٩٨ ، برقم (10950) (الترقیم موافق للطبعۃ المینیة).

(٥) المجموع (النووی): 562/2

(٦) الإمام بأحادیث الأحكام : محمد بن علي بن دقیق العید (ت - ٧٠٢) ، تحقيق : حسين اسماعیل الجمل ، ط٢، دار ابن حزم ، بیروت - ٢٠٠٢ : 432/2

شغلت الصفحات 256-260 من الجزء الأول من النشرة المذكورة في معرض تعليق السيوطي على حديث النبي - صلى الله عليه وسلم : ((ذكارة الجنين ذكاة أمه)) في مستهل مسند الصحابي الجليل جابر بن عبد الله - رضي الله عنه ، ومع النقص والخلل والإضطراب في متن الرسالة عمدت إلى (أربعة) مخطوطات لكتاب عقود الزبرجد غير اللواتي اعتمد عليهن محقق الكتاب صورت منها رسالة ابن جني ، وهي متفاوتة في مواصفاتها :

#### 1 - النسخة (أ) (النسخة الأم) :

وهي نسخة مكتبة راغب باشا في إسطنبول من كتاب عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، وعنوانها: (كتاب عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد تأليف الشيخ الإمام سيدى جلال الدين السيوطي نفعنا الله به أمين) ، وهذه النسخة مكتوبة بخط نسخي جميل ملون بالأحمر في مواضع بداية المسانيد وبداية الأحاديث الشريفة ، تمتاز بالضبط ووضوح الخط ، الرقم 344، القياس 20×15 سم ، 27 لوحة ، في صفحتين لكل لوحة ، وكل صفحة مؤطرة بإطار يفصل متن الرسالة عن الهوامش ، عدد الأسطر في كل صفحة (31) ، عدد الكلمات في كل سطر بمعدل (14) كلمة ، والنسخة ذات ترقيم يدوي ، مذيلة في آخر صفحة اليمين بأول كلمة من صفحة اليسار ، قليلة الحواشي، في آخر المخطوط تذيل يفيد بأنها كتبت سنة (1066) للهجرة ، ونصّه : ((تم الكتاب بعون الكريم الوهاب على يد الفقير المعترف بالعجز والتقصير الحقير عبد الباقى بن المرحوم سراج الدين القوصى غفر الله لهما ولمن دعا لهم بالغفرة ولكل المسلمين وكان الفراغ من رقمه في تاسع شعبان المبارك من شهور سنة ست وستين ألف من الهجرة النبوية وحسبنا الله ونعم الوكيل)).

- في الصفحة الأولى ختم وقف صورته : (حسبي الله وحده من الكتب التي وقفها الفقير إلى آلاء ربه ذي المواهب محمد المدعو بين الصدور بالراغب 1075 وكفى عبده)، ورسالة ابن جني في ذكارة الجنين تشغل اللوحتين 40،41 منها في أربع صفحات.

2 - النسخة (ب)

وهي نسخة مكتبة الحرم المكي وعنوانها : (عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد للحافظ المجتهد الجلال السيوطي تغمده الله برحمته ورضوانه امين)، الرقم العام 1100، الرقم الخاص 14، القياس 22×16س ، 261 لوحه ، في صفحتين لكل لوحه ، بعد صفحات (522)، عدد الاسطر في كل صفحة (30). بمعدل (12) كلمة في كل سطر، غزيرة الحواشى والتعليقات في الصفحات الداخلية ، في صفحتها الأولى تملّك نصه: (من نعم الله سبحانه وتعالى على عبده محمد بن محمد الجوجري غفر الله له ذنبه) ، (وكتبه الفقير إلى الله زين العابدين بن سعيد) ، وفي الصفحة الأخيرة : (وهذا آخر الكتاب والحمد لله وحده والصلوة والسلام على نبي الرحمة والآله وصحبه أجمعين)، كما أن النسخة مختومة بختم مديرية الأوقاف العامة، ، ونص رسالة ابن جني يشغل الصفحات (81) إلى منتصف (84) منها.

3 - النسخة (م)

وهي نسخة مكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة من كتاب (عقود الزبرجد على مسند الإمام احمد) وعنوانها (عقود الزبرجد على مسند الإمام احمد للعالم العلامة البحر الفهامة خادم السنة النبوية الحافظ الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة 11 هجرية على أصحابها أفضل الصلة والتحية آمين) ، الرقم العام 5030، الرقم الخاص 89 - القائمة 70 ، القياس 25 × 19 سم ، (190) لوحه ، في صفحتين لكل لوحه بعد (380) صفحة ، (26) سطر في كل صفحة ، (11) كلمة في صفحة تقريبا ، و النسخة مذيلة في آخر صفحة اليمين بأول كلمة من صفحة اليسار.

وهي نسخة مكتوبة بخط نسخي واضح ، في صفحتها الأولى بطاقة تعريفية لها مثبت عليها عنوان المخطوط ورقمه وقياسه وما يفيد أنها مهداة من الشيخ محمد العساف، وفي صفحتها الثانية ختم عمادة شؤون المكتبات في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.

والملاحظ وجود فهرس موضوعي بخط الناسخ للأحاديث الشريفة ، إلا أنه غير كامل ، كما تمتاز بندرة الحواشى والتعليقات باستثناء ملاحظات مدونة قبل صفحة العنوان تتعلق بمباحث نحوية لعدد من الأحاديث الشريفة ، وأسفل العنوان كتابة نصّها: (( وجدت في أول صفحة من النسخة التي نقلت منها هذا الكتاب مانصه : وقف هذا الكتاب الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن فیروز )) وبعدها وقف نصّه : (كتاب وقف أخذناه من ترکة المرحوم ابراهيم الربيع في سنة 1281 هـ وهو وقف لله تعالى على المسلمين لا يغير و لا يبدل فمن بدله بعدما سمعه فإنما أثمه على الذين يبدلونه إن الله سمیع علیم كتبه الفقیر الى الله محمد بن دایل في تاريخه سنة 81 ) وقد ذیلت الصفحة بختم قسم المخطوطات في عمادة شؤون المكتبات في الجامعة الإسلامية ، وعلى يمين الصفحة لصقت قصاصة ورقية فيها صيغة سؤال نصّها: ((سيدي أبان الله بكم معلم الارشاد واصلح ما كان من فساد يتفضل بالشرح الذي علقته على منظومته البديعة ثانيا ذكر السمين أن أفعى التفضيل لا يقع حالا إلا فيما سمع هل يا مولانا سُلم هذا النقل أم لا)) كذا بنصّه ، ورسالة ابن جنّي في ذكاة الجنين تشغل آخر ثلاثة أسطر من الصفحة (138) إلى منتصف صفحة (142) ، وتكون أهمية هذه النسخة بعدم وجود السقط الكبير الموجود في النسخة المطبوعة من عقود الزيرجد وسائر ما اطاعت عليه من النسخ المخطوطة ، ذلك السقط الذي أخل بالمعنى في الفقرة الأخيرة من نص الرسالة وقد أشرت إليه في موضعه .

#### 4 - النسخة (و)

وهي نسخة مكتبة "ولي الدين أفندي" في إسطنبول من كتاب "عقود الزيرجد على مسند الإمام أحمد" ، وعنوانها : (عقود الزيرجد على مسند أحمد للسيوطى في الحديث) ، الرقم 712 ، القياس 21×17، (375) لوحة ، في صفحتين لكل لوحة بعد صفحات (750) ، عدد الأسطر في كل صفحة (25)، والنسخة ذات ترقيم يدوى لكل لوح ، مكتوبة بخطوط متنوعة كالنسخ والتتعليق وخط الرقعة ، ويبعد أنها كتبت على مراحل ، و ليس فيها ما يدل على تاريخ كتابتها ، في الصفحة الأولى ختم وقف صورته : ( وقف شيخ الاسلام ولی الدين افندي ابن المرحوم الحاج مصطفى اغا ابن

المرحوم الحاج حسين اغا سنة 1175( ) وقد كرر العنوان بما نصه : ((عقود زبرجد في شرح مسند أحمد للسيوطى في الحديث)) و : ((شرح مسند احمد للسيوطى المسمى بعقود الزبرجد))، وتملك نصه : ((الحمد لله ذي العطایا الجسم في نوبة العبد الفقير على ابو الحسن بن وفا حسبه وكفى)).

وهي قليلة الضبط كثيرة السقط والأخطاء والحوالشى والتصويبات ، والحك والشطب ، وحالتها هذه جعلتها قليلة الفائدۃ في هذا العمل ، لذک لم أشر في هؤامش التحقيق إليها إلا في موضعين ، ورسالة ابن جنى في ذکاة الجنين تشغله من بداية اللوح رقم (61) إلى منتصف اللوح رقم (63) منها .

#### معنى الحديث

أن الجنين إذا خرج ميتاً من بطن أمّه بعد ذبّحها ، أو وجد ميتاً في بطنهما ، فهو حلال ، لا يحتاج إلى استئناف ذبح ، فذكّاتها ذکاة له بشرط أن نعلم أنه قد نفخ فيه الروح قبل خروجه .

وأما إذا لم يكن قد نفخ في الروح ، فهو ميتة ، لا يحله ذبح أمّه ، ومثله لو خرج ميتاً ، وعلمنا أنّ موته قبل ذبح أمّه ؛ فإنه لا يحل اتفاقاً .

وهو مذهب الجمهور ، وقول سفيان الثوري والإمام الشافعى ، والإمام أحمد ، قال ابن القيم : ((سألوا النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الجنين الذي يوجد في بطن الشاة : أيأكلونه أم يلقونه ؟ فأفتاهم بأكله ، ورفع عنهم ما توهموه من كونه ميتة بِأَنَّ ذَكَاهُ أُمَّهُ ذَكَاهُ لَهُ ، لِتَنْهَى جُزْءٌ مِّنْ أَجْزَائِهَا))<sup>(1)</sup>.

وقد ذهب الجمهور إلى أن التركيب في قوله - عليه السلام : ((ذکاة الجنين ذکاة أمّه )) ، إما لبيان أنّ الأول يعمل عمل الثاني ويقوم مقامه ، كما في الحديث : " علم الرجل خليله ، وعقله وزيره ، أي أن علمه يعمل عمل خليله ، ويقوم مقامه ، وعقله يعمل عمل وزيره ، ويقوم مقامه ، وإما لبيان أن الثاني يعمل عمل الأول ، ويقوم مقامه كقول القائل في وصف قلم الممدوح :

(1) ينظر تهذيب السنن" ( ضمن : عون المعبد ) : 18/8 ، وينظر تفاصيل أخرى لأهل العلم في هذه المسألة في : المقني (ابن قدامة) : 400 ، المجموع (النووي) : 9/126-128 ، و زاد المعا د (ابن القيم) : 4 ، 347 . والموسوعة الفقهية (الكويت) : 5/156-157 .

**لَعْبُ الْأَفَاعِيِّ الْقَاتِلَاتُ لَعْبُهُ وَأَرِيَ الْجَنِيُّ اشْتَارَتِهِ أَيْدِي عَوَاسِلُ<sup>(١)</sup>**

أَيْ أَنْ لَعْبَ قَلْمَهِ يَعْمَلُ عَمَلَ لَعْبُ الْأَفَاعِيِّ فِي إِلْحَاقِ الْمَكَارِهِ وَالْمَضَارِ بِأَعْدَائِهِ ، وَيَعْمَلُ عَمَلَ الْعَسْلِ الصَّافِيِّ فِي إِلْحَاقِ الْمَلَازِدِ وَالْمَسَارِ بِأَوْلَائِهِ ، وَالْأَوْلُ غَيْرُ مُرَادٍ هُنَّا ، لِأَنَّ ذَكَارَةَ الْجَنِينِ لَا تَعْمَلُ عَمَلَ ذَكَارَةَ الْأُمِّ وَلَا تَقْوِي مَقَامَهَا بِالْإِجْمَاعِ . فَتَعْنَى التَّانِي مَرَادًا بِالْضَّرُورَةِ . وَهُوَ أَنْ تَعْمَلُ ذَكَارَةَ الْأُمِّ عَمَلَ ذَكَارَةَ الْجَنِينِ فِي إِفَادَةِ الْحَلِّ وَتَقْوِي مَقَامَهَا ، وَلِأَنَّهُ جُزْءٌ مِنْهَا مُتَّصِلٌ بِهَا فَيُذَكِّرُ بِذَكَارَتِهَا كَسَائِرَ أَجْزَائِهَا الْمُتَّصِلَةِ بِهَا .

**مذهب الأحناف:**

خالف الأحناف الجمهور وذهبوا إلى وجوب ذكارة ولهم مجموعة من الأدلة على مذهبهم أهمها :

- 1 إطلاق قوله تعالى: (حرمت عليكم الميتة)، والجنين ميتة يدخل تحت هذا الحكم.
- 2 أما الحديث فقد أوثقه ، حكى المنجبي خلاصة تأويلهم فقال: ((روى الترمذى: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ذكارة الجنين ذكارة أمه). قيل له ذكارة الجنين مبتدأ، وذكارة أمه خبره، لكن فيه حذف مضاف وهو مثل ، كأنه قال: ذكارة الجنين مثل ذكارة أمه. كما تقول: زيد البدر، وعمره الشمس، وأبو يوسف أبو حنيفة، وأبن القاسم مالك، أي هذا مثل هذا، ومنزلته منزلته. فحذف المثل وأقيم الثاني مقامه اتساعاً كما تقول: الليله الهلال، والتحقيق في هذا : إن زيدا والبدر غيران، فإذا جعلته هو فلما بد من أمر يشتهر كان فيه يحل محله فيكون فيه كأنه هو، فقوله: ذكارة الجنين، (وذكارة أم

(١) البيت لأبي تمام حبيب بن أوس الطائي- في مدح عبد الملك الزيارات (القاتلات: صفة للأفاعي ، الأخرى : ما لرق من العسل في جوف الخلية ، الجنى : العسل، اشتارت له: استخرجته، ايد: جمع يد، عواسل: جمع عاسل وهو مستخرج العسل)، ينظر: شرح ديوان أبي تمام حبيب بن أوس الطائي (ت - 231 هـ) ، تحقيق : شاهين عطية ، بيروت (د. ت): 14/1 . خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب : عبد القادر بن عمر البغدادي (ت- 1093 هـ) ، تحقيق : عبد السلام هارون ، القاهرة - 1967: 246/1-247 . شرح المفصل في النحو : يعيش بن علي بن يعيش (ت - 743 هـ) ، القاهرة - (د. ت): 1/248 .

الجَنِينْ) غَيْرَ ذَكَّارَةِ الْجَنِينْ، فَهُمَا غَيْرُانِ . فَهَذِهِ حَقِيقَةُ الْكَلَامِ، فَالَّذِي يَدْعُونَ أَنْ ذَكَّارَةَ الْأَمْ تَغْفِي عَنْ ذَكَّارَةِ الْجَنِينْ، فَإِنْ دَعْوَاهُ لَا تَشَهَّدُ لَهَا الْعَرَبِيَّةِ )<sup>(1)</sup>.

-3- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (( بَعْثَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَزِيدَ بْنَ وَرْقَاءَ عَلَى جَمْلٍ أَوْرَقَ لِيُصَيِّحَ فِي فَجَاجَ مِنْ: أَلَا إِنَّ الدَّكَّارَةَ فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ ))<sup>(2)</sup>.

بَيْنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ جَنْسَ الدَّكَّارَةِ مُنْحَصِرٌ فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ ، لَأَنَّهُ ذَكَرَهَا بِلَامَ التَّعْرِيفِ وَلَا مَعْهُودَ هُنَّا ، فَلَوْ حَلَّ الْجَنِينْ مَعَ أَنْ ذَكَارَتَهُ لَيْسَ فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ لَا يَكُونُ جِنْسًا مُنْحَصِرًا فِيهِ ، فَيَطْرُقُ الْخُلْفُ إِلَى كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهَذَا مُحَالٌ .

-4- الرَّدُّ عَلَى حَصْرِ تَفْسِيرِ تَرْكِيبِ الْأَحْتَامِلِينَ، لِوُجُودِ احْتِمَالِ مَعْنَى ثَالِثٍ وَهُوَ :

جُوازُ أَنْ يَكُونَ لِبَيَانِ تَشْبِيهِ الْأَوَّلِ بِالثَّانِي ، كَقَوْلِهِمْ:

فَعِينَاكَ عَيْنَاكَاهَا وَجِيدُكَ جِيدَهَا ... سُوَى أَنْ عَظَمَ السَّاقِ مِنْكَ دَقِيقَ<sup>(3)</sup>.  
أَيْ عَيْنَاكَ يَا ظَبَيَّةَ شَبِيهَتَانِ بِعَيْنِي الْحَبِيبَةِ ، يَعْنِي كَمَا أَنْ عَيْنِيَاهَا حَسَنَتَانِ ، فَكَذَكَ عَيْنَاكَ ، وَعَلَى هَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ: (ذَكَّارَةِ الْجَنِينْ) شَبِيهَةُ بِذَكَّارَةِ الْأَمِّ ، أَيْ كَمَا أَنْ أَمَّهُ لَا تَحْلِ إِلَّا بِوُقُوعِ ذَكَارَتَهَا فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ ، فَكَذَكَ الْجَنِينْ لَا يَحْلِ إِلَّا بِوُقُوعِ ذَكَارَتَهُ فِي حَلْقِهِ وَلَبْتِهِ . فَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مُشَتَّرِكُ الدَّلَالَةِ ، قَالَ الْمَنْجِي : (( فَيَبْقَى مَا رَوَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ رَحْمَهُ اللَّهُ سَالِمًا ))<sup>(4)</sup>.

(1) ينظر: الباب في الجمع بين السنة والكتاب: جمال الدين علي بن أبي يحيى المنجبي (ت - 686هـ)، تحقيق: محمد فضل عبد العزيز مراد، ط2، دار الفلم، دمشق - 1994: 624/2.

(2) سنن الدارقطني : أبو الحسن علي بن عمر(ت - 285هـ)، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، حسن عبد المنعم شلبي ، عبد النطيف حرز الله ، ط1، مؤسسة الرسالة ، بيروت - 2004: 510/5، رقم الحديث (4754).

(3) البيت لمجنون ليلي : قيس بن الملوح (ت- حدود 70هـ) في ديوانه ، بتحقيق : عبد الستار أحمد فراج ، القاهرة - (د. ت) : 163، وينظر في شرحه : خزانة الأدب (البغدادي) : 464/11: 465-466.

(4) الباب (المنجبي) : 626 /2.

هذه خلاصة مذهب الأحناف في المسألة وقد انتصر ابن جنّي لهم لكونه حنفي المذهب بأدلة من العربية كما سنرى في متن الرسالة .

### توجيه معنى الحديث عند ابن جنّي

تعامل ابن جنّي مع نص واحد وهو : (ذكاة الجنين ذكاة امه) وقد روى بروایتين ، الأولى برفع (ذكاة) في الموضعين ، والثانية برفعها في الموضع الأول ونصبها في الموضع الثاني وبذلك انقسم كلام ابن جنّي إلى قسمين رئيسين استغرق الأول منها ثلث الرسالة والثاني يقيتها .  
أولاً: على روایة رفع (ذكاة) الثانية

وذلك على حذف المضاف والتقدير : ذكاة الجنين مثل ذكاة امه، وبذلك يكون الحكم الفقهي المستفاد هو وجوب أن يذكى الجنين .

والداعي إلى هذا التقدير هو عدم إمكان إعراب ذكاة الثانية خبراً لأنّه قد تقرر في أصول النحو أن الخبر المفرد إما أن يكون عين المبتدأ أو ينزل منزلته<sup>(1)</sup>، وعلمون أنّ ذكاة الجنين مستقلة بنفسها ، وهي غير ذكاة أمه فانتفى الوجه الأول ، وعلى الثاني يصبح معنى الحديث : أنّ ذكاة الأم تقوم مقام ذكاة الجنين وتتفق عنها، كقول القائل لمخاطبه: قبضك قبضي ، أي قبضك يقوم مقام قبضي وينزل منزلته وبذلك - على ما أقره ابن جنّي - ثبت القبض للمخاطب حقيقة ونفي عن المتكلم اذ هو له مجاز، وبالرجوع إلى نص الحديث يلزم من هذا أن تقوم ذكاة الجنين مقام ذكاة الأم وتتفق ذكاة الأم أصلًا ، ولا أحد قال ذلك وهو خلاف معنى الحديث ، ولو كان المعنى

(1) ينظر: المقتضب: محمد بن يزيد المبرد (ت 285هـ)، تحقيق: حسن حمد، ط1، بيروت -1999: 588/1-590 ، 65/1: شرح التسهيل(ابن مالك): 2/الأصول في النحو العربي : أبو بكر بن السراج (ت - 316هـ) ، تحقيق الدكتور: عبد الحسين الفتلي ، بغداد - 1973: 96، إرشاد الضرب من لسان العرب: أبو حيان محمد بن يوسف الغرناطي (ت - 745هـ)، تحقيق الدكتور: رجب عثمان محمد ط1، القاهرة - 1998 : 1099 / 3 ، مغني اللبيب عن كتب الأعرايب : ابن هشام الأنصاري ، تحقيق الدكتور : مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله ، ط6، دمشق-1985: 588/1-590، همع الهوامع في شرح الجوامع: جلال الدين السيوطي ، تحقيق : أحمد شمس الدين ، ط2، بيروت -2006 : 384/1

الذي ذهب اليه من خالف أبا حنيفة صحيحاً من أن ذكاة الأم تغطي عن ذكاة الجنين لأن لفظ الحديث (ذكاة أم الجنين ذكاته) فتعين تقدير الخبر وهو (مثل). ثانياً : على روایة نصب (ذكاة) الثانية

1- لا يخلو من أن يكون الناصب شيئاً ملفوظاً به أو مقدراً، ولا يوجد ما ينصب (ذكاة) الثانية ، إذ لا يعامل لفظياً في الحديث إلا المصدر (ذكاة الجنين) وبذلك تكون ذكاة الثانية في صلة هذا المصدر ومن تمامه ولا بد حينئذ من تقدير خبر فيكون التقدير: (ذكاة الجنين مثل ذكاة أمّه واجبة) فيحذف (مثل) المضاف فيصبح التقدير(ذكاة الجنين ذكاة أمّه واجبة)، ثم يحذف الخبر لطول الكلام ودلالته عليه ، وهذا الوجه ضعيف لكثرة الحذف ، إذ فيه حذف المضاف وحذف الخبر.

وهنا رد ابن جني على اعتراضين ضميين ، الأول : ليس هذا التقدير الذي ذكرته شبيهاً بتقدير قوله - تعالى: (فشاربون شرب الهيم) ، أي شرباً مثل شرب الهيم والثاني: إن حذف الخبر قد كثر في القرآن والشعر ، فهلا حمل هذا على ذاك؟ وأجاب على الأول بأن في الآية حذف لشيئين إلا أنَّ الخبر لم يحذف معهما، لكن تقدير الحديث فيه حذف الخبر أيضاً، وكلما كثر الحذف كان أقبح، وعن الثاني بأن حذف الخبر وحده ليس كحذفه مع شيئاً مقدراً أحدهما بعد صاحبه.

وعلى التقديرين يؤول حكم ذكاة الجنين إلى الوجوب

2- اذا كان الناصب لـ(ذكاة) الثانية ليس موجوداً في اللفظ يكون التقدير(ذكاة الجنين وقت ذكاة أمّه) كقول القائل : (لقاؤك زيداً مقدم الحاج) اي وقت مقدم الحاج، فيحذف المضاف(الذي هو الظرف) ويقام المضاف إليه مقامه ( وهو المصدر) ، والشاهد الشعري الوحيد في الرسالة :

وماهي إلا في إزارٍ وعَلَفَةٍ      مُغَارَ ابن هَمَّامٍ عَلَى حِيٍ خَثْعَماً  
اي : وقت إغارة... .

وهنا نونه ابن جني بقاعدة نحوية وهي اعتبار (مغار) مصدرأً لا ظرفاً (وقتاً) لأن الظروف لا تتعدى إلى الظروف بل ذلك للمصادر وحدها، ووصف هذا الوجه بأنه أقرب مأخذـاً من الأول وعليه يكون التقدير(ذكاة الجنين كائنة او واجبة او واقعة وقت

ذكاة امه) والقاعدة ان الظرف متى وقع خبرا تعلق بالمحذوف وتضمنه وعليه ايضا تكون ذكاة الجنين واجبة


3- واما من تأول الحديث (ذكاة الجنين ذكاة امه) فقد وصف ابن جنّي تأويله بسقوطه لأول وهلة لانه يلزم منه جواز قولنا(زيد عمر) اي زيد ك عمر، ثم قال (وما هذه حاله لا وجه للتشاغل به) .

ويمكن ملاحظة طائفة من الاصول النحوية في طريقة ابن جنّي في تناول الموضوع ابرزها: أولوية الصواب، مقاييس العربية ، صنعة الإعراب، الاستقراء ، القياس، قبح كثرة الحذف، الاستشهاد بالقرآن والشعر، الترجيح ، رد الفاسد ، رد الاعتراض.

مَسْلِكُنَا مِنْ كِتَابِ الْأَبْيَانِ  
لِمُدِينِ الْحَسَنِ  
صَنْعَةُ أَبِي الْفَتحِ هُمَانَ بْنِ حَمَّادِ الْخَوَافِ

وَبِنِمِ دَكَاهَ الْحَنَينِ دَكَاهَ أَمِهِ  
أَبْشَالَهُ

صفحة عنوان رسالة ابن جني في مسائلتين من كتاب الأيمان لمحمد بن الحسن الشيباني  
ويظهر في ذيل العنوان عنوان رسالة ابن جني في ذكرة الجنين



صفحة العنوان من مخطوطة راغب باشا لكتاب عقود الزبرجد

وقد ألفت إن جزئيةً عرب هذا الحديث دراسةً فاسقةً في قلنسوي عن المورخ المولوي  
هذا الحديث وألا ي Kara بالعقوبة وجرحها على مفاسد العبرية ومساندة العرب  
ما ذهب إليه ابو حنيفة من أن التغريب ذمة للجنيين مثلاً ذمة لذمة العبيد  
الصادر في المضاف اليه مقامه ذاع عربياً حينما أعله وعند ذلك وعده  
تضارف كثير بذلك أن قوله ذمة لذمة الجنين مسند عدماً لحال الخروج من ذاته  
عن غير جهة فلأنه إن يكون عليه الولي عذراً كذلك فهو لذمة للذباب  
كذلك فبفضل فضي وعتعدي في قضي فضل وعتعدي عذلك اوصيكم  
بشهادة مقام فضي وعذلك بعون مقام عذلي لو عفت فضي قصر عذر  
وعذر خاتمة وفضي وعذلك وعذلك حقيقة ايجازاً لاحقية برواياته  
مثل قوله هنا كان يجب ان يكون معنى قوله عليه السلام ذمة للجنين ذمة  
ام ثباتات الذمة الجنين ونفيه عن الامر وليس الا عند حدوث ذلك ابداً  
الآخر عنوان حقيقة ايجازاً لاجتنابه وعذر خاتمة برواياته كان ذمة الام قد  
افت عزمه ذمة الجنين وليس ابداً ووجب هنا انتقال الذمة الجنين دون الام  
ملحت انه اراد بذاته الذي ذهب اليه من خلاف ايجازه تنازعه  
ذمة الجنين ذكائه فقوله معنى أنه عبه وسلم ذمة الجنين ذكاءه امام  
لا يتصور له المقصودة واخرج امام الائمة في ائمته ذمة لذمة الجنين مثل  
ذمة امامه في الوجود والابدان وهذا انتهاء في موضوعه فافت ارادة  
من ذهري هذا المفهوم ذمة الجنين ذمة امامه فمضى في المقياس وفالله  
انه لا يزالون يصب ذكاء امامه بشيء ملحوظ به او اثنى مقدار غير ملحوظ  
وليس بالحسبان الشطط ما يحصل ان يصب ذمة الام الصدر الذي هو ذكر  
الجنين فان هنـك ذمة امامه بنفس ذمة الجنين كان ذمة امامه وصلها  
ومن ثم ما ملأوا ذاك امامهم فما يأتى به المبدل الذي هو ذمة الجنين مسـنـداً  
لـهم لا يـزـعـرـهـ شـفـرـ ذـمـةـ لـجـنـيـنـ ذـمـةـ ذـكـاءـ اـمـ مـفـحـصـ  
جيـنـيـنـ لـخـيـرـ وـلـزـرـ دـخـلـ اـخـرـ وـجـوـكـ اـنـ يـقـلـ ذـمـةـ لـجـنـيـنـ ذـمـةـ  
امـ وـاجـهـ فـهـذـ لـخـيـرـ طـوـلـ الـكـلـامـ وـكـلـاـنـهـ عـلـيـهـ فـصـيـرـ لـقـلـعـةـ اـضـرـعـ  
زـيـادـاـنـ بـعـدـ عـنـ سـفـرـ بـلـدـ اـضـرـعـ بـعـدـ عـرـجـ وـجـمـعـ  
كـلـيـنـ فـقـعـ فـيـعـذـقـ اـمـ الصـدـرـ وـقـيـمـ صـفـتـ وـهـيـ مـلـفـ عـمـاـهـ فـيـرـقـلـ  
ضـيـلـكـ زـيـادـاـنـ ضـبـ عـرـجـ وـجـمـعـ كـلـيـنـ مـخـالـفـ الصـافـ الذـيـ وـهـ  
مـلـلـ وـقـيـمـ الصـافـ اليـهـ مـقـامـهـ فـصـرـ وـنـزـلـ زـيـادـ بـعـدـ عـرـجـ وـجـمـعـ  
كـلـيـنـ بـعـدـ فـيـ الـخـيـرـ طـوـلـ الـكـلـامـ وـكـلـاـنـهـ عـلـيـهـ فـصـيـرـ عـرـجـ زـيـادـ  
ضـبـ عـرـجـ وـجـمـعـ اـلـهـ مـلـلـ كـلـيـنـ مـخـالـفـ ذـمـةـ لـجـنـيـنـ ذـمـةـ اـشـرـدـ

٣٦

**الصفحة الاولى من رسالة ابن حنفي مخطوطة راغب يasha**




صفحة العنوان من مخطوطة الحرم المكي من كتاب عقود الزبرجد

الله عز اذ كنا نزوله للناس هنك فنصلح بغير اى دين  
ييفع ب Finch و عذر عن ذاك اي فنصلح بين تمام ديني و عذر لـ  
ييفع تمام ديني على لغوغات فنصلح فنصلح طبع و عذر مبتنية  
وفنصلح عذر لـ همزة اى حوار لا اختلاف يتركون مفهوم عن كل فعل  
هذا ادراك يدرك ان ديني معمول عليه العادة والسلاحة هذه المحبس  
وكذا معاً ثبات الدين المحبس و يغير على المؤمنين الامرين لعد  
لذلك اما الامر عذر المحبس اما حسنا و حسنا و عذر عن اركان  
دكة الاقواء غشت عن دكة المحبس و ليس عذر بحسب هذا المطرد لاركان  
للمحبس وون الام فعلت انه يدا المطرد جب الله من خالق  
ابا الحسين لكان لفظ المطرد ركة المحبس وكذا فعوه مصل عليه عليه  
و سدم دكة المحبس دكة امه لهم في لما قدر من اداء و شهادة الله اهلي  
ان معاد دكة المحبس دكة امه مدعوا اليهم و الحال هرها استاء  
في وضمه فاما رواية من زوي هذا المطرد اهلي المحبس دكة امه  
يصنف في التصريح و ذلك دلائل على ادانته و دعوه مصل عليه عليه  
باع و سمع من ده ملوك طول و ليس في المطعوط ما لهم بغير دكة امه  
الاصدرا الذي هو دكة امه فان فعلت دكة امه سمسرة المحبس  
كان و كذلك دفع صلتها من عالمها و اذ اذ انتصر لها اما في القيد الادى  
هو دكة المحبس بست الاختلاط اما بغير تقدير جبر و دكة الحب ع  
دكة مثل دكة امه فتحت ده المطرد بتبريره ارجو ان  
يتزال دكة المحبس دكة امه مراجعة تعود له بالمراعي الى الامام ولله  
عليه فليس كون المطرد مطرد امه عذر حمراه اعمى بكريدي امسا  
سلام عذر حمراه اما اواحة تخدم المطرد و قيم صفتة  
ويحيى معا ما فنصلح بغير ادلة فنصلح بغير ادلة فنصلح  
كان دكة حفظ المطرد امه مومن و ديم المفاضلة المدعاة  
تصرار اصر حفظ المطرد حفظ تعله فنصلح دكة بغير ادلة فنصلح  
دكة مطرد دكة امه اوجهه بغير دكة المطرد دكة امه واجهه  
مطرد دكة المطرد دكة امه اوجهه بغير دكة المطرد دكة امه  
الذين دكة امام و اجهه بغير دكة المطرد دكة امه واجهه  
اده ويزنا اذ ده اذ ده اذ ده اذ ده اذ ده اذ ده اذ ده

١٢

الصفحة الاولى من رسالة ذكاة الجنين في مخطوطه الحرم المكي



صفحة العنوان من مخطوطة الجامعة الإسلامية لكتاب عقود الزيرجد

ذكارة الجنين ذكارة امه فلما حذرت للجار نصب او على تندير يذكر تذكرة  
مثل ذكارة امه حذرت المصدر وصفته واقام المضاد عليه مقامة فلابد  
عنه من ذبح الجنين اذا اخرج حيّاً ونهم من يربه بحسب الذكرين  
اي ذكر الجنين ذكارة امه انتى ثم وقد انت جهن في اعراه هذا الحديث  
رسالة قال فيما قد تذرع القول في هذه الحديث او في الاصوات  
واجرها على مقاييس العربية وصناعة الاعرب ما ذهب اليه ابوحنفية  
من ان تقديره ذكارة الجنين مثل ذكارة امه حذرت المضاد واقام  
المضاد عليه مقامة فاغرب حبيثة اغتر به ويشذ ذلك فاحذف المذكرة  
كثيراً وذلك ان قوله ذكارة الجنين مبنية اعتماداً على الحبر وغيره اذا كان  
مفهوماً غير حملة فلابد ان يكون هرر المبتدأ في المعنى عذراً  
ذلك قوله للنائب قبضك قبضي وعندك عذري اي قبضك بغير  
مقام قبضي او قبضت وعندك بغير مقام عقدك لغير عقدت فثبتت  
قبضك ماطبك وعندك حقيقة قبضك وعندك بغيرها الاحقيقة قبل  
يمكن سمية عنك فعل هذا اكان يجب ان يكون معنى قوله عليه السلام  
(ذكارة الجنين ذكارة امه) ايات ذكارة الجنين وفهمها عن الام  
وليس الامر عننا حذرت كل اما الاشرعن ابوحنفية اعما جعيموا اهيتها  
وعند غيره ان ذكارة الام قد اذاعت عن ذكارة الجنين وليس اهليه  
بهذا القول ذكارة الجنين دون الام فللتاذ انه لو اردتم المعني  
الذى ذهب اليه من حالف اباحنفية الكائن لنظر الجنين (ذكارة الجنين  
ذكارة) تزوله صلي الله عليه وسلم (ذكارة الجنين ذكارة امه) اللهم  
لما لفظته واحرناه الالوان معناه ذكارة الجنين مثل ذكارة امه  
الجريب والارجل وهذا متناه في وضوجه فاتا رواية من روى هذا  
المعنى (ذكارة الجنين ذكارة امه) فيضفت في التيسار وذلک انه  
لا يخلو ان ينص ذكارة امه بشيء ملحوظ به او بشيء مقدر غير  
ملحوظ به وليس في النظر ما يصلح ان ينصب ذكارة امه الا مصدر  
الذكري ذكارة الجنين فان عللت ذكارة امه بحسب ذكارة الجنين

على نفسه عدم السؤال  
(مسند جابر بن سمرة رضي الله عنه)


١٢) (حديث ابي صالح عليه وسلم بمناسبتها في فرنك)  
قال اهل اللغة اعورت النساء اذا ارت بتغيير افهومه ربى قالوا  
ولم يأت افعول مكتوى الا قرائهم اعورت النساء واصلت ليت الشيء  
(كم من عذر معلن في الجنة لابن الهداج)

١٤) (حديث لابن الدین تاماً لحق تعم المساءة او يكتب عليكم اشاعر  
خلفنة) قال القرطبي قوله اريكون عليكم تيدناه على من يرى ثقته ببيانه بالنصب  
وتكون ادعيه الى ان تقوله  
ـ فقلت له لا تشك عيناً انا : خارل ملكاً اوفوت فتعذراً :  
قال وقد دل على هذا قوله في الدرية الأخرى لابن الهداج  
عن ابن المأثير عشر حلينه

١٥) (حديث كأن النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً جلس بينهما يقرأ  
الشأن ويذكر الناس) قال البيضاوي يقر القرآن صفة ثانية للخطيبين والراجح محفوظ  
والشذوذ يقتصر فيها وينذكر الناس علن عليه داخليه حكمه  
(مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنهما)

١٦) (حديث ذكارة الجنين ذكارة امه) قال في المخاتة يربى هذا الحديث بالمرأة والصعب في منافع  
جعله في المبتدأ الذي هي ذكارة الجنين فيكون ذكارة الام ذكارة  
الجنين فلويحتاج الى دفع مستأنف ومن نسب كان التقدير

## ذكارة الجنين



صفحة العنوان من مخطوطة ولی الدين لكتاب عقود الزبرجد

وينذكرو الناس قال البيضاوي يبغى القرآن صفة ثانية  
للحججتين والراجح محدث وتقدير يغرا في ما ويدرك  
الناس عطف عليه داحلي حكمه **مسند حادر**  
**حدى الله رضي الله عنه حديث** ذكاة الجنين،  
ذكاة اممه قال في المراية يروي هذا الحديث بالرفع والنصب  
فمن رفع جعله خير المبتدا الذي هو ذكارة الجنين فيكون  
ذكاة الام هي ذكارة الجنين لكن كاه امه فلاحتاج للبي  
ذبح مستانق ومن ينفي كان تقدير الكلام ذكارة الجنين  
لذكارة امه فلما حذف الماء رفض او على تقديره لكن ذكره  
مثل رحمة امه فلما حذف المصدر وقام المضاف اليه  
مقامه فلابد بدعنه من ذبح الجنين اذا احرج مياومته  
من يرويه يتسب الذاتي اي ذكارة الجنين ذكارة الجنين  
وقد انها من هب في اعراب هذا الحديث رسالة قال عنها  
قد تستونع الفول في هذا الحديث واولاها بالمواب واجرواها  
على مقاييس العربية وصاغة الاعراب ما ذهب اليه ابو  
حنبلة من ان تقدير ذكارة الجنين مثل ذكارة امه في فـ  
التفاف واقع المضاف اليه مقامه فاعرب حسنه اعرابه  
ومثل ذلك في حذف المضاف كثيرة وذكر ان قوله ذكارة الجنين  
حيث لا تحتاج الى خبره وطهرا اذا كان مزد العالي على  
جهلة فلا بد ان يكون هو المبتدا في المعنى بما ذكرنا واذكر  
قولك للذاتي عندك قياسك في بيته وعقدي اي قياسي  
قياسي وعقدي عقدي اي قياسك يقوم مقام قيسي  
وعقدي يقيم مقام عقدي لوعقدت فثبتت

عنده

قال على هذه الامة **حديث** اذا اصاب احدكم المي  
فإن ألمي قطعة من النار فليطهفها بالماقال الطيب قولي  
فالمعنى قطعة جواب لقوله اذا اصابوا لغافى فانطهفها على  
الحواب والتقدير لا اصاب احدكم المي فليعلم ان  
المي قطعة من النار فليطهفها كقوله تعالى من كان عدوا  
له ولملائكة ورسله الاية اي فليعلم ان الله عدوه ويجوز  
ان يكون الخبر فليطهفها وقوله ان المي معترضة كما وقول  
الشاعر ليس المجال همز فاعلم وان ردت برلا وقوله  
فليستقع في هرجا زال القافية للتفقيب لأن المفعه هو  
الاطفا كما في قوله تعالى فتقووا اي بازيم فاقتلو النفس  
**حديث** من يتعكل لي ان لا يبسال الناس شيئا قال  
النبي ان مصدر ريبة والفعل منها مفهول لتكلف  
اي من يلتزم على نفسه عدم السول **مسند حادر**  
**إلى سورة رضي الله عنه حديث** التي النبي صلى  
الله عليه وسلم يقرئ سمعوري فركبه قال اهل اللغة  
اعربت للقرآن واخلوت السني **حديث** ليرال  
الذين قاموا حتى تقوم الساعة او يكتبون عليهم اثنى عشر  
حقيقة قال القرشي او يكون عليكم قيد ناه على من يوتن  
بنفسه بالمس و تكون او يعطي الى ان قوله قفلت  
له لانه يعيها اما ما حاول ملكا او ثوت فنعتدرا قال  
وقد دل على هذا قوله في الرواية الاخر ليرال هذا الاسر  
عن الرائي اثنى عشر حقيقة **حديث** كان للنبي  
صلبي الله عليه وسلم خطبتان مجلسين بهما يقر القرآن

دينك

الصفحة الاولى من رسالة ذكارة الجنين في مخطوطه ولي الدين

### القسم الثاني: النص المحقق للرسالة

﴿قد تُنزع﴾<sup>(1)</sup> القول في هذا الحديث ، وأولاها بالصواب ، وأجرها على مقاييس العربية ، وصناعة الإعراب ما ذهب إليه أبو حنيفة<sup>(2)</sup> من أن تقديره<sup>(3)</sup>: "ذكاة الجنين مثل ذكاة أمّه" ، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه ، فأعرب حينئذ إعرابه ، ومثل ذلك في حذف المضاف كثير ، وذلك أن قوله : (ذكاة الجنين)<sup>(4)</sup> مبتدأ<sup>(5)</sup> محتاج إلى خبر ، وخبره إذا كان مفرداً – أعني : غير جملة – فلا بد أن يكون هو المبتدأ في<sup>(6)</sup> المعنى بما ذكرنا<sup>(7)</sup>، وذلك قوله للنائب (عنك : قبضك قبضي ، وعذرتك عذرتي)<sup>(8)</sup>، أي<sup>(9)</sup> : قبضي قبضك ، و : عذرتي عذرتك ، أي<sup>(10)</sup> : قبضك يقوم مقام

(1) في(ط) تنويع - ويصح .

(2) أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى الكوفي مولى بنى تميم الله بن ثعلة ، ولد سنة ثمانين ، ومات ببغداد سنة خمسين ومائة ، تنظر ترجمته في : سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت - 748هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وحسين الأسد ، ط 4 ، بيروت - 1986 : 390/6 - 403 ، الوافي بالوفيات : صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي(ت 764 هـ) ، تحقيق: أحمد الأرناؤوط و تركي مصطفى ، بيروت - 2000 : 89-93 ، وفيات الاعيان (ابن خلakan) : 405/5 - 413 ، قال الزيلعي : (( اخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن ابراهيم النخعي قال : لا تكون ذكاة ذكاة نفسين )) ، لأن ذكاة الأم هي ذكاة نفس واحدة ، فلا تجزئ عن الجنين ، ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق : فخر الدين الزيلعي (ت - 1021 هـ) ، ط 1، بولاق - القاهرة - 1893 : 5 / 293. ، وينظر: البناءة شرح الهدایة: ابو محمد محمود بن احمد العینی (ت 855هـ) ، ط 1، دار الكتب العلمية ، بيروت - 2000 : 574/11 .

(3) في (أ) التقدير.

(4) في (ب) حينئذ.

(5) ساقطة في(ب).

(6) في (ب) وفي.

(7) يقصد المعنى الذي دل عليه التقدير المتقدم .

(8) سقط في(ب).

(9) مابين المعقوفين سقط من (م).

(10) في (أ) أو.

قبضـي [ لو قبـضـتـ ] <sup>(1)</sup> ، و : عـقدـكـ يـقـومـ مـقـامـ عـقـدـيـ لـوـ عـقـدـتـ ، فـثـبـتـ قـبـضـ مـخـاطـبـكـ وـعـدـهـ حـقـيقـةـ ، وـقـبـضـكـ وـعـدـكـ مـجـازـاـ لـاـ <sup>(2)</sup> حـقـيقـةـ ، بـلـ تـكـونـ <sup>(3)</sup> مـنـفـيـةـ عـنـكـ .

فعـلـىـ هـذـاـ كـانـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ مـعـنـىـ قـوـلـهـ - عـلـيـهـ [ الصـلـاـةـ ] <sup>(4)</sup> وـ السـلـامـ - )  
ذـكـاـةـ الـجـنـيـنـ ذـكـاـةـ أـمـهـ ) : إـثـبـاتـ الذـكـاـةـ لـلـجـنـيـنـ وـنـفـيـهـ عـنـ الـأـمـ ، وـلـيـسـ الـأـمـ <sup>(5)</sup> عـنـ  
أـحـدـ كـذـلـكـ ، إـنـمـاـ الـأـمـ عـنـ أـبـيـ حـنـيفـةـ أـنـهـمـ جـمـيعـاـ وـاجـبـانـ <sup>(6)</sup> ، وـعـنـ غـيرـهـ أـنـ ذـكـاـةـ  
الـأـمـ قـدـ أـغـتـتـ عـنـ ذـكـاـةـ الـجـنـيـنـ ، وـلـيـسـ أـحـدـ يـوـجـبـ بـهـذـاـ الـخـبـرـ الذـكـاـةـ لـلـجـنـيـنـ دـوـنـ الـأـمـ ،  
فـعـلـمـتـ [ إـذـنـ ] <sup>(7)</sup> أـنـهـ لـوـ <sup>(8)</sup> أـرـيدـ الـمـعـنـىـ الـذـيـ ذـهـبـ إـلـيـهـ مـنـ خـالـفـ أـبـاـ حـنـيفـةـ لـكـانـ لـفـظـ  
الـخـبـرـ : " ذـكـاـةـ أـمـ الـجـنـيـنـ ذـكـاـةـهـ " ، فـقـوـلـهـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - : ( ذـكـاـةـ الـجـنـيـنـ  
ذـكـاـةـ أـمـهـ ) لـاـيـصـرـفـ لـهـ لـمـاـ قـدـمـنـاهـ وـأـخـرـنـاهـ <sup>(9)</sup> ، إـلـاـ <sup>(10)</sup> إـلـىـ أـنـ مـعـنـاهـ : ذـكـاـةـ الـجـنـيـنـ مـثـلـ  
مـثـلـ ذـكـاـةـ أـمـهـ فـيـ الـوـجـوبـ وـالـإـحـلـالـ <sup>(11)</sup> ، وـهـذـاـ مـتـنـاهـ فـيـ وـضـوـحـهـ .

(1) زيادة من ( م ) .

(2) في ( ب ) أي .

(3) في ( أ ) يكون ، وهذا يقتضي ( منفيا ) ليعود النفي إلى القبض ، و إذا أجريناه كما هو مثبت في  
في ( ب ) و ( ط ) يعود النفي إلى الحقيقة ، أي: تكون حقيقة العقد منفيه عنك ، وفي ( م ) سترية -  
تحريف .

(4) زيادة من ( ب ) .

(5) في ( أ ) الأُم ، وقد يصح على معنى : ليست ذكارة الأُم منفيه عند أحد . ثم أقول: لا يسلم لابن  
جي حصره لدلالة الجملة بهذا المعنى فقط .

(6) نقلنا مذهب الإمام أبي حنيفة ومخالفيه - باختصار - في القسم الأول .

(7) زيادة من ( م ) .

(8) سقط في ( أ ) ، و في ( ب ) إن .

(9) اي لو صح ما ذهب إليه المخالف لورد لفظ الحديث بالتقديم والتأخير الذي قدّره .

(10) في ( ط ) أنه - تحريف .

(11) في ( ط ) الإهلال - تحريف .

وأما<sup>(1)</sup> روایة من روى<sup>(2)</sup> هذا الخبر : ( ذکاة الجنین ذکاة أمّه ) ، فيضعفُ في القياس ، وذلك أنه لا يخلو<sup>(3)</sup> أن ينصب ( ذکاة أمّه ) بشيءٍ [ مقدم فيه<sup>(4)</sup> ملفوظ به<sup>(5)</sup> ] ، أو بشيءٍ مقدر<sup>(6)</sup> غير ملفوظ به<sup>(7)</sup> ، وليس في اللفظ ما يصلح يصلاح أن ينصب ( ذکاة أمّه ) إلا المصدر<sup>(8)</sup> الذي هو ( ذکاة الجنین<sup>(9)</sup> ) ، فإن علقت علقت ( ذکاة أمّه ) بنفس ( ذکاة الجنین ) كان ( ذکاة أمّه ) في صلتها و<sup>(10)</sup> من تمامها ، وإذا كانت من تمامها بقي<sup>(11)</sup> المبتدأ الذي هو ( ذکاة الجنین ) مبتدأ لا خبر له ، لأنَّه يصير تقديره : " ذکاة الجنین ذکاة مثل ذکاة أمّه " ، فيحتاج [ حينئذ]<sup>(12)</sup> إلى خبر ، ولو زدت خبراً<sup>(13)</sup> لوجب أن يقال: " ذکاة الجنین ذکاة أمّه واجبة<sup>(14)</sup> " ، فتحذف الخبر لطول الكلام ، ودلالته عليه .

فيصير كقولك : " ضربُك زيداً ضربَ عمرو جعفرأً " ، أي : ضربُك زيداً ضرباً<sup>(15)</sup> مثل ضربِ عمرو جعفرأً كائنٌ أو واقعٌ ، فتحذف المصدر ، وتقييم صفتة -

(1) في (م) فأما.

(2) في (ب) روی.

(3) في (ب) تخلو.

(4) زيادة من (و).

(5) سقط في (ط).

(6) في (ب) مقدم فيه.

(7) مابين المعقوفين سقط في (ط).

(8) في (ط) المقدر.

(9) في (ب) أمّه.

(10) في (ط) أو.

(11) في (م) نفي - تحريف.

(12) زيادة من (أ) وهي انساب.

(13) في (أ) و (ب) خبراً آخر ، وحذف الزيادة أصح.

(14) في (ب) واجتمع - تحريف.

(15) سقط في (ب) .

وهي مثل - مقامه فيصير تقديره : " ضربُك زيداً مثل<sup>(1)</sup> ضربَ عمروٍ جعفراً كائناً ، كائناً ، ( ثم تمحض المضاف الذي هو مثل وتقيم المضاف إليه مقامه فيصير : ضربك زيداً ضربَ عمروٍ جعفراً كائناً<sup>(2)</sup> ، ثم تمحض الخبر لطول الكلام ودلالة عليه فيصير : " ضربك<sup>(3)</sup> زيداً ضربَ عمروٍ جعفراً " ، لعلة<sup>(4)</sup> تقدير الخبر : ( ذكاءُ الجنين ذكاءً ذكاءً مثلَ ذكاءً أمهَ واجبة)<sup>(5)</sup> ثم [يمحض الخبر فـ]<sup>(6)</sup> يصير : " ذكاءُ الجنين ذكاءً أمهَ أمهَ "<sup>(7)</sup> ، فهذا<sup>(8)</sup> - إن ذهب إليه ذاهب - كان فيه بعض الضعف والصنعة<sup>(9)</sup> لكثرة الحذف ، ألا ترى أنه يمحض مضاف بعد موصوف ، ويُمحض معهما<sup>(10)</sup> - أيضاً - الخبر؟

(1) سقط في (ط).

(2) سقط في (ط) و (ب).

(3) في (ب) " اضرب ضرب زيد عمرو جعفرا " - اضطراب.

(4) من (أ) و(ب) وفي بقية النسخ (فكذلك).

(5) ما بين المعقوفين مكرر في (ب).

(6) زيادة في (م) (و) ، وينظر في حذف الخبر: شرح ألفية ابن مالك: عبد الله بن عبد الرحمن بن بن عقيل العقيلي (ت 769 هـ) ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط 7، طهران - 1976: 344-334/1: شرح التسهيل- تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد : محمد بن مالك الطائي (ت 672 هـ) ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، وطارق فتحي السيد ، ط 1 ، بيروت - 2001: 298-309، ارشاد الضرب (ابو حيان) : 1099-1088/3: شرح المفصل (ابن يعيش) : 90/10: شرح الكافية : رضي الدين بن محمد الاسترابادي (ت - 688هـ) ، بعنابة الدكتور : إميل بديع يعقوب ، ط 2 ، بيروت - 2007: 1/86، أطروحتنا للدكتوراه: حذف المرفوع من الأسماء في الحديث الشريف دراسة في كتب إعرابه من العكبري إلى السيوطي : وليد خضر عمر، جامعة الموصل ، كلية الآداب ، قسم اللغة العربية ، بإشراف الدكتور: عبد الوهاب العدواني، (حذف الخبر) 225-272.

(7) في (أ) مثل ذكاء الجنين أمه واجبة - بزيادة (مثل) و (واجبة).

(8) في (ب) و(ط) أي.

(9) في (أ) الضعف.

(10) في (أ) و (ب) منها.

وليس كذلك قول الله - سبحانه -<sup>(1)</sup>: ( فشاربون شرب الهيم)<sup>(2)</sup>، إلّه وإن كان  
كان معناه : " فشاربون شرباً مثل شرب الهيم"<sup>(3)</sup> فإنه إنما حذف الأسمين - لعمرى  
- إلّا أنه لم يحذف معهما خبر المبتدأ ، وكلما كثُر الحذف كان أقبح<sup>(4)</sup>.  
فإن قلت : فإن حذف الخبر قد كثُر في القرآن والشعر فهلا حملت هذا الموضع  
على ذلك أيضا ؟ ، قيل<sup>(5)</sup>: إذا انضم إلى حذف الخبر حذف شيئاً<sup>(6)</sup> مقدراً أحدهما  
بعد صاحبه<sup>(7)</sup> لم يكن لأن تحذف<sup>(8)</sup> الخبر وحده ، وعلى أنه إن ارتكب أحد هذا آل<sup>(9)</sup>  
آل<sup>(9)</sup> أي<sup>(10)</sup> بمعناه إلى ما قدمناه من وجوب ذكارة الجنين ذكارة أمّه ، ألا ترى أن  
التقدير قد أصاره<sup>(11)</sup> إلى أنه بمعنى : " ذكارة الجنين ذكارة<sup>(1)</sup> أمّه واجبة ، أو : لازمة "

(1) في (ط) قوله سبحانه.

(2) الآية 55 من سورة القيامة ، وفي (م) فشاربوه - تحريف.

(3) ينظر: إعراب القرآن : أبو جعفر احمد بن محمد النحاس (ت - 338 هـ) ، تحقيق : زهير  
زهير غازي زاهد ، بيروت - 1988: 4 / 199 ، مشكل إعراب القرآن : مكي بن أبي طالب القيسي  
(ت - 437 هـ) ، تحقيق الدكتور: حاتم صالح الضامن ، ط 2، مؤسسة الرسالة ، بيروت -  
1985: 2 / 713 ، التبيان في إعراب القرآن ابو البقاء العكري (ت - 616 هـ) ، تحقيق :  
محمد علي الbagawi ، ط 2 ، بيروت - 1978: 2 / 1205 ، روح المعاني في تفسير القرآن  
العظيم والسبع المثانى: محمود شكري بن عبد الله الآلوسي (ت - 1207 هـ) ، بيروت - (د.ت.)  
186: 14 / 186 ، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم : أبو السعود : محمد بن محمد بن  
مصطفى العمادي (ت - 982هـ) ، بيروت - 1999: 55 ، التحرير والتتوير: محمد الطاهر بن  
عاشور التونسي (ت - 1393هـ) ، ط 1، بيروت - 2000: 2 / 101 .

(4) في (ب) أصح .

(5) سقط من (ب) .

(6) في (ب) تبيين - تحريف .

(7) في (أ) ماضيه - تحريف .

(8) في (ط) يحذف .

(9) في (أ) أي .

(10) في (ب) إلى هذا .

(11) في (أ) و (ب) قد اختاره - تحريف .

" ؟ ، ولا بد - إذا نصبت (ذكاة أمه) بنفس (ذكاة الجنين) - من هذا التقدير، وإذا لم يكن منه بد علمت به صحة قول أبي حنيفة في وجوب ذكارة الجنين للتحليل لوجوب ذكارة أمه ، فهذا إن كان الناصب لـ (ذكاة أمه) (ما في ظاهر اللفظ من الوضوح بحيث تراه .

وأما إن<sup>(2)</sup> كان الناصب لـ ذكارة أمه<sup>(3)</sup> ليس موجوداً في اللفظ ولم تحمله<sup>(4)</sup> على أنه في صلة المصدر الذي هو (ذكارة الجنين) ، فإنه يصير تقديره : " ذكارة الجنين وقت ذكارة أمه"<sup>(5)</sup> ، ثم تزحف "الوقت" المضاف<sup>(6)</sup> إلى الذكارة على ما تقدم و (تقييمه)<sup>(7)</sup> (مقامه)<sup>(8)</sup> فيقال : ذكارة الجنين ذكارة أمه ، فيجري مجرى قوله : "لقاوك زيداً مقدم الحاج" ، و: " زيارتُك عبد الله خفوق النجم" ، أي : لقاوك إياه وقت (مقدم)<sup>(9)</sup> الحاج ، وزيارتُك (له)<sup>(10)</sup> وقت خفوق النجم ، فتحزف المضاف<sup>(11)</sup> - الذي هو ظرف - ويقام المضاف إليه - وهو المصدر<sup>(12)</sup> - مقامه .

(1) من (م) ، وفي (أ) و (ب) و (ط) و (و) كذلكة .

(2) في (ب) إذا .

(3) ما بين المعقوفين سقط من (أ) .

(4) في (ط) يحمله .

(5) تكثر إقامة المصدر مقام ظرف الزمان ، نحو آتيك طاوع الشمس ، و قدوم الحاج ، و خروج زيد ، والأصل : وقت طلوع الشمس ، و وقت قدوم الحاج ، و وقت خروج زيد ، و يعرب المضاف إليه إعراب المضاف ، وهو مقيس في كل مصدر ، ينظر: شرح ابن عقيل : 1 / 588، و ينظر: الخصائص: أبو الفتح عثمان بن جني (ت - 392 هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، ط، 4، بغداد - 1990: 374/2، شرح المفصل (ابن يعيش): 284، ارتشاف الضرب (ابو حيان): 1334/3.

(6) في (أ) أي - تحريف .

(7) ما بين المعقوفين سقط من (ب) .

(8) ما بين المعقوفين سقط من (أ) .

(9) ما بين المعقوفين سقط من (ب) و (ط) .

(10) ما بين المعقوفين سقط من (ط) .

(11) في (ب) المضاف إليه - خطأ .

(12) في (أ) المصدرية - خطأ .

ومثله في حذف "الوقت" مع المصدر وإرادته قول الشاعر<sup>(1)</sup>  
 وما هي إلا في إزارٍ وعلقةٍ ... مغار ابن همام على حيٍّ خثعما  
 أي : "وقت إغارة ابن همام (على حي خthem)" ، ولا بد من تقدير حذف المضاف<sup>(2)</sup>  
 هنا ، لأنك - إن لم تفعل ذلك وجعلت مغار ابن همام وقتاً لا مصدرأ - لم يستقم ،  
 لأنك قد عديت مغار ابن همام إلى الظرف الذي هو على حيٍّ خثعما<sup>(3)</sup> ، واسم

(1) من البحر الطويل ، وهو الطماح بن عامر بن الأعلم بن خويد العقيل ، وقبله:  
 عبيب نمى في ريه فتقوا ما  
 وعهدي بسلمى والشباب كائنا  
 وما هي إلا في إزار .....  
 ..... ....

قال الأعلم : (( ومعنى البيت أنه وصف امرأة وذكر أنها في إزار وعلقة وهي البقيرة وهي  
 القميص بلا = كمرين ، يريد أنها كانت في وقت إغارة ابن همام في هذا الزyi ، فإذاً أن تكون  
 صغيرة أو بمعنى آخر )) ينظر : النكت في تفسير كتاب سيبويه : أبو الحاجاج يوسف بن سليمان  
 الأعلم الشنتوري (ت - 476هـ) ، تحقيق الدكتور : يحيى مراد ، دار الكتب العلمية ، بيروت -  
 2005: 149 ، وينظر: كتاب سيبويه : عمرو بن عثمان بن قبر (ت - 180هـ) ، تحقيق : عبد  
 السلام هارون ، بيروت - 1966: 235/1 ، المقضب (المفرد): 343/120، ط1، بيروت - 2008: 2 / 977 ، وابن همام : هو عمرو بن همام بن مطرف ،  
 وخطعم : هي من اليمن ، قال ابن الحاجب في شرح البيت : (( يقول انها متخففة مثل تخفف ابن همام  
 وقت اغرتة لأنه كان جريئاً لا يهتم بلباس الحرب عند الإغارة هذا معناه )) . ينظر : الأمالي النحوية  
 : عثمان بن عمر بن الحاجب (ت - 646هـ) ، تحقيق الدكتور : عدنان صالح مصطفى ، الدوحة  
 - 1986: 351/1 ، وقال ابن سيده : (( قال أبو علي : يكنى بذلك عن صغرها في ذلك الوقت )) .  
 ينظر: المخصص : أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت - 458هـ) ، تحقيق : خليل  
 ابراهيم جفال ، ط2 ، بيروت - 1996: 363/1 .  
 (2) في (أ) و (م) المضاف إليه - خطأ .  
 (3) ما بين المعقوفين سقط في (ب) .

الزمان والمكان لا يتعدى<sup>(١)</sup> واحدًّا منها إلى شيءٍ من الظروف ولا حروف الجر، إنما ذلك للمصدر دونهما<sup>(٢)</sup>، وهذا جلي<sup>(٣)</sup>.  
 وكان<sup>(٤)</sup> هذا الوجه في تفسير<sup>(٥)</sup> (ذكاة أمّه) أقربَ مأخذًا من الأول ، وعلى أيّهما حملت<sup>(٦)</sup> فالأمر واحد في وجوب ذكارة الجنين ، ألا ترى أنه لا بد للظرف - الذي هو (وقت)<sup>(٧)</sup> ذكاة أمّه لجريه خيراً عن المبتدأ الذي هو ذكارة الجنين - من شيءٍ يتعلق به ؟ والظرف متى<sup>(٨)</sup> جرى صلة أو صفة<sup>(٩)</sup> أو حالاً أو خبراً تعلق بالمحذوف وتضمنه<sup>(١٠)</sup> إن (لم)<sup>(١١)</sup> يكن بعده ظاهر يرتفع به ضميره<sup>(١٢)</sup>، فيصير تقديره : " ذكارة الجنين كائنةٌ أو واجبةٌ أو واقعةٌ (وقت)<sup>(١٣)</sup> ذكارة أمّه " ثم يُحذف<sup>(١٤)</sup>

(١) في (ب) يتصدى - تحريف.

(٢) ينظر: الكتاب (سيبوبيه) : 235/1، المقتصب (المبرد) : 121/2، الخصائص (ابن جني) : 310/2.

(٣) في (ب) على - تحريف.

(٤) في (م) كان.

(٥) من (ب) دون باقي النسخ ، وهو الصواب.

(٦) في (أ) ماحملته - بزيادة (ما) و(الضمير).

(٧) ما بين المعقوفين سقط في (أ).

(٨) في (أ) من - تحريف.

(٩) في (أ) صفة او صلة.

(١٠) في (أ) وتضمن - تحريف.

(١١) سقط في (م).

(١٢) في (م) بضميره ، و هنا يشير ابن جني إلى حذف العامل الناصب للظرف ، وهي في الحقيقة ست مسائل : الأولى : أن يقع صفة كمررت بطائر فوق غصن ، الثانية : أن يقع صلة كرأيت الذي عندك ، الثالثة : أن يقع حالاً كرأيت الهلال بين السحاب ، الرابعة : أن يقع خبراً كزيد عندك ، الخامسة : أن يقع مشتملاً عنه كيوم الخميس صمت فيه ، السادسة : المسموع بالحذف لا غير كقولهم : حينئذ الآن ، أي : كان ذلك حينئذ واسمع الآن ، و التقدير في غير الصلة (استقر) و (مستقر) ، وفي الصلة (استقر) لأنها لا تكون إلا جملة . ينظر : شرح ابن عقيل : 581/1 .

(١٣) ما بين المعقوفين سقط في (أ).

(١٤) في (أ) تُحذف .

اسم الفاعل ويقام<sup>(1)</sup> الظرف مقامه ، فيقال : **ذكاة الجنين وقت ذكاة أمّه** ، كقولك : **قيامك**<sup>(2)</sup> وقت قيام عمرو ، أي : **كائن**، أو: **واقعٌ وقت قيام عمرو**، ثم يحذف<sup>(3)</sup> اسم الفاعل ويقام<sup>(4)</sup> الظرف مقامه .

وإذا صار به التقدير إلى هذا علمت وجوب ذكاته على حد وجوب ذكاة أمّه ، (فإن قلت فلم لا يكون معناه : **ذكاة الجنين وقت ذكاة أمّه**)<sup>(5)</sup> ؟ ، أي : إذا ذكيت أمّه أمّه أغنى ذلك عن ذكاته لأنها تقع وقت ذكاة الأم ، قيل<sup>(6)</sup>: **تقدّم إبراد**<sup>(7)</sup> هذا المعنى في في حالة الرفع لما<sup>(8)</sup> يعرض فيه من التجوز وغيره فاكتفينا<sup>(9)</sup> به عن إعادةه .  
وأما من تأوله على أن تقديره: **ذكاة الجنين ذكاة أمّه**، فلما حذف حرف الجر انتصب (**ذكاة الجنين**)<sup>(10)</sup> ، فلا وجه<sup>(11)</sup> للاعتراض به لسقوطه لأول وهلة ، ألا ترى أنه يجب<sup>(12)</sup> من هذا أن يجوز: **زيد عمراً** ، أي : **زيد كعمرو**<sup>(13)</sup>؟ ، فلما حذف حرف الجر انتصب عمرو<sup>(14)</sup> ، وما هذه حاله فلا وجه للتشاغل<sup>(1)</sup> به ، ولو لا سر<sup>(2)</sup> هذه المسألة المسألة من صناعة الإعراب لما أمكن ظهورها وبدو معناها<sup>(3)</sup><sup>(4)</sup>.

(1) في (أ) نقام – تحريف .

(2) في (أ) و (ب) قيام .

(3) في (أ) و (ب) و (م) تحذف.

(4) في (ب) مقام – تحريف.

(5) ما بين المعقوفين سقط من (ط) و (أ) و (ب) و (و) ، وأثبته من النسخة (م) إذ لا تستقيم العبارة بدونه .

(6) في (ب) و (م) قد – تحريف .

(7) في (ط) و (م) افساد – تحريف .

(8) في (ط) و (م) بما .

(9) في (أ) و (ب) فقلنا – تحريف ، وفي (م) فعنينا – ويصبح .

(10) سقط في (ط) ، وفي (م) ذكاة الأم – خطأ .

(11) في (م) فلما – تحريف .

(12) في (ب) ثبت – ويصبح .

(13) في (ب) زيد عمرو إلى زيد لعمرو - اضطراب .

(14) في (ط) عمرا – تحريف .

### خاتمة

بعد هذه القراءة لرسالة ابن جني يمكن لنا أن نخرج بحصيلة من الملاحظات أهمها :

1- تواشج الصلة بين العلوم ، فهذه الرسالة توجيه نحوى لحديث نبوى شريف ينتهي بحكم فقهي .

2- التنبيه على قيمة لون من الوان التصانيف العلمية وهو(الرسائل) على نحو عام ، والرسائل النحوية على نحو خاص .

3- الكشف عن الأساس النحوى للخلاف الفقهي ، وهذا ميدان تحتاج الى مزيد من الدراسات.

4. هذه الرسالة تظهر جانبا من براعة ابن جني في التوجيه النحوى .

5- نقل السيوطي للرسالة في كتابه عقود الزبرجد حفظ لنا عملاً قيماً ، ولو لا ذلك عد من المفقودات ... هذا والحمد لله في المبدأ والختام

(1) في (أ) للشاغل – ويصح.

(2) في (ط) مس.

(3) في (ط) كمعناها – تحريف.

(4) في (ط) و(ب) و (م) و (و) هذا آخر كلام ابن جني.

*A message  
a handout of the fetus )  
(mother's handout) Aben Jenes (392 H.D  
Study and investigation*

Waleed Khudhir Omer\*

### **Abstract**

This research is an investigation of a grammatical message on a doctrinal subject.

Aben Jenie wrote a message in an analysis of a quote of the prophet Mohammed (a handout of the fetus, a handout of his mother), supporting in Abi Hanifa's opinion that is incompatible with most of scientists in a permissiveness of eating the fetus that is being dead after a handout of the animal, legitimate handout.

Aben Jenie depended on an estimate of the prophet's meaning quote. As\_Siyooty involved Aben Janie's message in his book (Ukood Az\_Zabarjad Ala Masnad Al\_imam Ahmed). The researcher depended on four copies from a manuscript Ukood Az\_Zabarjad in an investigation of the message, knowingly that the message was mentioned as for Aben Jenie in more than other source.

**Key words :** copy<sup>١</sup> Letter<sup>٢</sup> Documentation

### **References:**

- Abn Alqim, Zad AlMuead Fi Hady Khayr AlEabadi, Muasasat AlRisalat Al'Islamiyat , alkuayti, 1994, 430 .
- Abn Manzurin, Lisan AlEarabi, dar sadir, birut, 1974, 6500.

---

\* Lecturer / University of Mosul, College of Arts, Department of Arabic Language, under the supervision of Dr.: Abdul Wahhab Al-Adwani - 2005 AD.

- Abn Saedu, AlTabaqat AlKubraa, Taqdimu: 'Ihsan Eabaas, dar sadr, birut, 1985, 1640.
- 'Ahmad Bin Hanbal, Fadayil AlSahabati, Tahqiqu: Wasiu AlLah Muhamad Eabaasi, Muasasat alrisalati, bayrut, 1983, 1540.
- 'Ahmad Bin Hanbul, Musnad Al'Iimam 'Ahmadu, dar alfikri, birut, 1984, 4600 .
- AlAsyuti, AlMuzhar Fi Eulum AlLughat Wa'anwaeuha, dar alkutub aleilmiat , bayrut 1998, 420 .
- AlBazazi, Musnad AlBazazi, Tahqiqu: Mahfuz AlRahman Zayn AlLah, Maktabat AlEulum Walhakmi, almadinat almunawarati, 1988, 1360 .
- Albukhari, Sahih AlBukhari, Tahqiqu: Mustafaa Dib AlBugha, dar abn kathir, bayrut, 1987, 1340.
- AlHakim AlNaysabwri, AlMustadrak Ealaat AlSahihayni, Tahqiqu: Mustafaa Eabdalqadir Eataa, dar alkutub aleilmiat, bayrut, 1990, 4200 .
- AlMiqdisi, AlMughni, Maktabat AlQahirat , alqahiratu-1968, 1100 .
- AlNwwy, AlMajmoe Sharh AlMuhadhabi, dar alfikr alqahirat 2010, 1400 .
- Alsalabi, 'Amir AlMuminin AlHasan Bin Ealii Bin 'Abi Aalba(τ),almaktabat aleasriati, bayrut, 2008, 620 .
- AlSyuti, Euqud AlZabarjid Ealaat Musnad Al'Iimam 'Ahmadu, dar aljil , bayrut - 1994, 1300 .

- AlTabri, Tarikh AlRusul Walmuluk Wal'ummi, dar alkutub aleilmiasi, bayrut, 2009, 4300 . –
- AlTirmidhi, AlJamie AlSahih (Sunan AlTirmidhii), Tahqiqu: 'Ahmad Muhamad Shakir Wakhrun, dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut, 2001, 3500 .
- 'Ashraf AlSdyqq, Eawn AlMaebud Sharh Sunan 'Abi Dawud, dar alkutub aleilmiat , bayrut, 1985 , 650 .
- Khalifat Bin Khayaati, AlTabaqati, Tahqiqu: 'Akram Dia' AlEamri, dar tibati, alrayad, 1982, 2400 .
- Mislma, Sahih Muslma, Tahqiqu: Muhamad Fuaad Eabdalaqi, dar 'iihya' alturath alearabii, bayrut, 2010, 5300 .